وقيل ما ليس فيه غرض صحيح لفاعله ح

العبور فاذا اعمل بموجب الكلام من الامر والنهي يسمى استدلالا
بعبارة النص العبث ارتكاب امر غير معلوم الفائدة
العته عبارة عن آفة ناشئة عن الذات يوجب خللا
في العقل فيصير صاحبه مختلط العقل فيشبه بعض كلامه
كلام العقلاء وبعضه كلام المجانين بخلاف السنة فانه
لا يشابه المجنون لكن يعتريه خفة اما فرحا او
غضبا العتق في اللغة القوة وفي الشرع هو قوة
حكمية يصير بها اهلا للتصرفات الشرعية العجمة وهي
كون الكلمة من غير اوزان العرب العجب هو عبارة عن
تصور استحقاق الشخص رتبة لا يكون مستحقا لها
العجب تغير النفس بما خفي سببه وخرج عن العادة
مثله العجاردة هو عبد الله بن عجرد قالوا الاطفال
المشركين في النار العدالة في اللغة الاستقامة
وفي الشريعة عبارة عن الاستقامة على طريق الحق
بالاجتناب عما هو محظور دينه العدل عبارة
عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط
وفي اصطلاح النحويين خروج الاسم عن صيغته
الاصلية الى صيغة اخرى وفي اصطلاح الفقهاء
من اجتنب الكبائر ولم يصر على الصغائر وغلب صوابه

واجتنب

العته

ح

بضم العين ح

العدالة هي كون حسنات الرجل
اكثر من سيئاته وقيل هي الاجتناب
عن الكبائر وترك الاصرار على الصغائر
وترك الرذائل وفي
الشبهات

دح

فيه ح

غير مانع التعريف ح

واجتنب الافعال الخسيسة كالاكل في الطريق والبول
العدل الحقيقي ما اذا نظر الى الاسم وجد فيه قياس
يدل على ان اصله شيء اخر كثلاث ومثلث العدل
التقديري ما اذا نظر الى الاسم لم يوجد فيه قياس
يدل على ان اصله شيء اخر غير انه وجد غير منصرف
ولم يكن فيه الا العلمية فقدر فيه العدل حفظا
لقاعدتهم نحو عمر العداوة وهي ما تمكن في القلب
من قصد الاضرار والانتقام العدد وهو الكمية
المتألفة من الوحدات فلا يكون الواحد عددا
واما اذا فسر العدد بما يقع به مراتب العدد دخل
فيه الواحد ايضا العدة وهي تربص يلزم المراة
عند زوال النكاح المتأكد ~~بجمعها~~ او شبهته
العذر ما يتعذر عليه المضي على موجب الشرع الا
بتحمل ضرر زائد العرض الموجود الذي يحتاج
في وجوده الى موضوع اي محل يقوم به كاللون
المحتاج في وجوده الى جسم يحله ويقوم هو به
والاعراض على نوعين قار الذات وهو الذي
يجتمع اجزاؤه في الوجود كالبياض والسواد وغير
قار الذات وهو الذي لا يجتمع اجزاؤه في الوجود

دح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)